الأمم المتحدة
S/AC.50/2008/12/Add.1
مجلس الأمن
Distr.: General
28 May 2008
Arabic
Original: English

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)

مذكرة شفوية مؤرخة ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٨ موجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة للبحرين لدى الأمم المتحدة

تقدم البعثة الدائمة لمملكة البحرين لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)، وعطفا على مذكرتها الشفوية المؤرخة ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ (S/AC.50/2008/12) التي تتضمن تقرير مملكة البحرين الذي يشير إلى الإجراءات التي اتخذتها السلطات المختصة لتنفيذ مختلف فقرات قرار مجلس الأمن ١٨٠٣ (٢٠٠٨)، ولا سيما الفقرات ٣ و ٥ و ٧ و ٨ و ٩ و ١٠ و ١١ منه، تتشرف بأن تحيل العناصر الإضافية للمعلومات الواردة بعد المهلة القصوى المحددة (انظر المرفق).

170608 130608 08-35720 (A)

مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٨ الموجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة للبحرين لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالعربية]

ملحق لتقرير مملكة البحرين بموجب قرار مجلس الأمن ١٨٠٣ (٢٠٠٨)

١ - الإجراءات المتخذة من قبل وزارة التنمية الاجتماعية

إن وزارة التنمية الاجتماعية تساهم بشكل فاعل في الجانب الخاص بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب من خلال الرقابة المالية على المنظمات الأهلية وبالأخص التحركات المالية من وإلى إيران. ومن أهم الإجراءات الرئيسية المتخذة من قبل إدارة المنظمات الأهلية بوزارة التنمية فيما يخص الإشراف على المعاملات المالية الخاصة بالمنظمات المسجلة تحت مظلة وزارة التنمية الاجتماعية ما يلي:

- تطبيق الهيكل الجديد للوزارة منذ عام ٢٠٠٥ متضمنا إقرار إدارة جديدة ''إدارة المنظمات الأهلية'' والتي تشمل الأرقام التالية: قسم التدقيق المالي والإداري - قسم التسجيل والإشهار - قسم شؤون المنظمات الأهلية.

  حيث يقوم قسم التدقيق المالي والإداري بالإشراف ومتابعة الأمور المالية للمنظمات الخاضعة تحت إشراف الوزارة ويقوم قسم التسجيل والإشهار بالبت في الأمور القانونية.

- عضوية وزارة التنمية الاجتماعية في لجنة حظر ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب مما له الدور الهام في الاستفادة من توصيات اللجنة وتنفيذ قراراتها تجنبا لأي معاملات غير مشروعة أو صحيحة.

- تضمن المرسوم بقانون رقم (٢١) لعام ١٩٨٩ بإصدار قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة في مادته (٢١) ما يجيز للوزير إصدار قرار ينظم فيه شؤون الترخيص للجمعيات بجمع التبرعات من الجمهور أو إقامة الحفلات أو غير ذلك من وسائل جمع المال للجمعيات، حيث تم إصدار القرار والاستمارة الخاصة بذلك حينها وحرصا من الوزارة على إحكام الرقابة على التحركات المالية للمنظمات التابعة لإشرافها والتزامها بالقوانين فقد تم تعديل قرار جمع المال بإصدار القرار رقم ٢٧ لعام ٢٠٠٦ وتم إعداد الاستمارة الخاصة به. وبها التعدد والشروط بشكل واضح ودقيق وكذلك تم إعداد استمارة طلب تحويل أموال خارج المملكة وتم إعداد

استمارة طلب قبول أو استلام أموال لحساب المنظمات الأهلية وغيرها الخاضعة لإشراف الوزارة.

أهم الإجراءات التي تتخذها وزارة التنمية الاجتماعية حاليا فيما يتعلق بالإشراف على المعاملات المالية الخاصة بالمنظمات التابعة لإشرافها:

(أ) الموارد البشرية

تم تعيين محاسب والعمل جار على تعيين آخرين في قسم التدقيق المالي والإداري المشرف على الجمعيات والأندية وغيرها من المنظمات الخاضعة تحت مظلة وإشراف الوزارة، وسيتم التعاقد مع شركة تدقيق للحسابات للعمل مع الوزارة في هذه المرحلة والعمل على وضع نظام محاسبي موحد تلتزم به المنظمات.

(ب) التشريعات

- وضعت الوزارة آلية جديدة حول نظام متكامل للرقابة المالية على المنظمات الأهلية حيث تم الانتهاء من إعداد مسودة تعديل قانون الجمعيات والأندية (قانون المنظمات والمؤسسات الأهلية غير الهادفة للربح)، والذي تم تضمينه في بعض المواد والبنود ببعض ما أوصى به تقرير المينافاتف حول أفضل الممارسات الفعلية الصادرة عن مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا من أجل مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الصادر في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، وتضمن المشروع كذلك أنه على الجمعيات والأندية إنشاء جهاز الإشراف الداخلي يعين من الجمعية العمومية ومهمته الرقابة الدورية على أعمال المنظمة ورفع تقرير مفصل يعرض على الجمعية العمومية، هذا وقد تم رفع نسخة من مسودة مشروع القانون المقترح لسعادة رئيس لجنة حظر ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لإبداء رأيه حوله.
- أنشأت الوزارة صندوق العمل الاجتماعي الأهلي وفيه شراكة بين الوزارة والقطاع الخاص، حيث طلبت مجموعة من البنوك إنشاء هيئات أو مؤسسات تقدم خدمات شاملة، حيث إن توجه القطاع الخاص بشكل عام إلى وضع الفوائد والتبرعات والصدقات في هيئات يتم توزيعها بشكل صحيح ومضمون بدلا من تسليمها للمنظمات الأهلية مباشرة أو توزيعها بشكل عشوائي على المنظمات الأهلية مع عدم تأكدهم من أنه هل يتم تسليم هذه الأموال لمستحقيها أم لا.
- عدلت الوزارة قرار جمع المال السابق وذلك بإصدار القرار رقم ٢٧ لعام ٢٠٠٦ الخاص بجمع المال متضمنا الكثير من الشروط والقيود والإجراءات القانونية التي

يجب على الجمعيات والأندية الالتزام بها للحصول على الموافقة وتم إعداد استمارة خاصة بطلب جمع المال وبها تعهد وشروط دقيقة، كما تم إعداد استمارة خاصة بطلب الترخيص لتحويل/إرسال أموال خارج المملكة. كما نشير إلى القرار الموجود رقم ٣ لعام ٢٠٠٤ بشأن رقابة الأنشطة المالية للمؤسسات الخاصة، حيث تم إعداد مسودة التعديل عليه تمهيدا لإصداره أيضا.

- أصدرت الوزارة قرارا لبعض موظفي إدارة المنظمات الأهلية بمنحهم صفة الضبطية القضائية وذلك للرقابة على أعمال المنظمات والتحقق من مطابقتها للقانون وأنظمتها الأساسية وقرارات الجمعية العمومية، وكذلك تم إعداد الأوصاف الوظيفية للمحاسبين الماليين بقسم التدقيق المالي والإداري بإدارة المنظمات الأهلية وذلك لإقرار الوظائف والتعيين عليها بأسرع وقت ممكن وكذلك سيتم رفع قرار آخر بتحديد أسماء موظفين آخرين ليتم منحهم صفة الضبطية القضائية لزيادة عدد من يقومون بأعمال التحقق وضبط المخالفات.

(ج) الآليات والأنظمة والمتابعة

- دقة متابعة الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية في منح تراخيص لجمع المال وإحالة نسخ عنها لقسم التدقيق المالي والإداري للمتابعة والتدقيق حول المبالغ المستحصلة وعما إذا تم إدخالها في الحساب الخاص بالمنظمة وهل صرفت في الغرض الذي طلبت وجمعت من أجله. وبشكل عام يقوم قسم التدقيق المالي بدوره في تنفيذ ما جاء بالقرار رقم ٢٧ لعام ٢٠٠٦ الخاص بجمع المال بالتعاون مع قسم التسجيل والإشهار، حيث بهذه الإجراءات تم إحكام السيطرة في الرقابة على عملية جمع المال وتقليص التراخيص من ١٣٠ ترخيصا خلال عام ٢٠٠٦ إلى ٥٦ ترخيصا خلال عام ٢٠٠٧.

- إحالة الكشوف الشهرية التي ترد للوزارة من مصرف البحرين المركزي لقسم التدقيق المالي والإداري للتدقيق فيها ورفع تقارير عنها وكذلك يقوم القسم بدراسة التقارير المالية السنوية للمنظمات الأهلية ورفع تقارير بشأنها لقسم التسجيل والإشهار لاتخاذ اللازم.

- التعامل مع الشكاوى التي ترد للوزارة حول أي أمور مالية وشكاوى ومشاكل في الحسابات للمنظمات الأهلية وغيرها بأسلوب جدي وسريع ورفع المخالفات للجنة البت تمهيدا لرفعها للنيابة العامة لاتخاذ الإجراءات القانونية، حيث تم رفع المخالفات

ومنها قيام جمعية التاميل الاجتماعية بإرسال أموال خارج المملكة بدون إذن من الوزارة للنيابة العامة.

- تم تقليص فتح الحسابات البنكية في البنوك فيما يخص المنظمات المشهرة حديثا، وذلك بفتح حساب أو اثنان في بنك واحد أو بنكين فقط خلال العامين الماضيين.
- منذ بداية عام ٢٠٠٧ تم إرسال قانونين لحضور اجتماعات الجمعيات العمومية العادية وغير العادية للجمعيات والأندية الخاضعة تحت مظلة الوزارة وذلك للإشراف عليها ومعرفة الإجراءات التي تتبع واتخاذ الإجراءات القانونية حول أي أمور أولا بأول.
- تم التنسيق مع مصرف البحرين المركزي والطلب منه التعميم على البنوك بعدم فتح حسابات مصرفية للمنظمات الأهلية إلا بموافقة خطية وعن طريق الوزارة.
- العمل على التنسيق مع المنظمات التابعة لإشراف الوزارة تحثهم على تقليص الحسابات المصرفية والبنوك الخاصة بها إلى واحد أو اثنين على الأكثر مع إمكانية تعدد الفروع على الحساب الواحد الرئيسي بعد موفقة الوزارة.
- قامت الإدارة بحملات تفتيشية ميدانية العام الماضي، أما فيما يخص هذا العام فقد تم البدء في جدول الزيارات التفتيشية اعتبارا من نيسان/أبريل.
- التنسيق مع مصرف البحرين المركزي لتزويد الوزارة بكشف بالتحويلات المالية التي تم استلامها من قبل المنظمات الخاضعة تحت إشراف الوزارة، حيث إن المصرف المركزي يزود الإدارة حاليا بكشوف شهرية تخص ما يتم إرساله من أموال (تحركات الأموال) من قبل المنظمات داخل وخارج المملكة كما سيتضمن الطلب من مصرف البحرين المركزي تزويدنا بالكشوف المذكورة مرفق بها تحديد أرقام حسابات كل منظمة وذلك لسرعة التدقيق والرقابة عليها.
- التنسيق مع المنظمات التابعة لإشراف الوزارة بطلب تحديد عدد الحسابات وأرقامها وعدد المصارف أو البنوك التي لديها حسابات مفتوحة بها ومحاولة تقليص الحسابات والبنوك إلى حساب واحد في مصرف واحد مع إمكانية تعدد الفروع على الحساب الرئيسي الواحد.
- الوزارة تقوم بشكل دائم بإرسال تعاميم للمنظمات التابعة لإشراف وزارة التنمية الاجتماعية والذي كان آخرها المؤرخ ٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٨. تضمن شروط

وأحكام يجب مراعاتها ومنها الحصول على موافقة الوزارة قبل القيام بأي عملية لجمع المال.

- يقوم قسم التدقيق المالي والإداري بمراجعة التقارير المالية الواردة من المنظمات والتأكد من اعتمادها من مجلس الإدارة والجمعية العمومية وأن تكون معتمدة من قبل مكتب محاسبة قانوني في حال كانت المبالغ تجاوز العشرة آلاف دينار فيما يخص الجمعيات والأندية.

- دراسة الكشوف الشهرية التي ترد للإدارة من مصرف البحرين المركزي بالتحويلات المالية للمبالغ التي تعادل أو تجاوز الثلاثة آلاف دينار والتأكد من وجود التراخيص من عدمه، ورفع التقارير للجنة البت لرفعها للنيابة العامة.

- التنسيق مع إدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية بوزارة الداخلية بأن يتم إرسال طلبات تحويل الأموال للخارج المقدمة للوزارة ليتم التأكد من قبلهم عن مدى شرعية وقانونية الجهات التي سيتم تحويل الأموال إليها وموافاتنا بردهم بأسرع وقت ممكن عن طريق تعاونهم مع الإنتربول الدولي.

- تقوم إدارة المنظمات الأهلية بالتواصل والاجتماع مع رؤساء الأقسام وممثلي الجمعيات التي تقوم بتجاوزات مالية أو تخالف ويتم بيان المخالفات وتنبيههم وإرشادهم للإجراءات القانونية الواجبة الاتباع وخصوصا حول عملية جمع المال وإرساله/تحويله خارج المملكة وفي حال تكرار المخالفات تحال للنيابة العامة لاتخاذ الإجراءات القانونية ضد المخالفين.

(د) أنشطة تثقيفية

- تقوم إدارة المنظمات الأهلية بوزارة التنمية الاجتماعية بإعداد ورش عمل بشكل منتظم في مركز دعم المنظمات لشرح القوانين واللوائح والقرارات والاستمارات المتعلقة بالوزارة وتم التركيز على توضيح الشروط والمعايير لجمع المال وتحويله خارج المملكة وفقا للقانون.

٢ - الإجراءات المتخذة من قبل وزارة الصناعة والتجارة

قامت الوزارة بتعميم قرار مجلس الأمن ١٨٠٣ (٢٠٠٨) إلى كل من:

(أ) شؤون الصناعة بالوزارة للتأكيد على عدم إنتاج المواد والمنتجات ذات الاستخدام المزدوج والمحظور إنتاجها وتصديرها إلى جمهورية إيران الإسلامية بمملكة البحرين.

(ب) الإدارة العامة للجمارك للتأكيد على عدم تداول تلك المنتجات استيرادا أو تصديرا أو في التجارة العابرة من قبل أي دولة ثالثة مع إيران من خلال مملكة البحرين.

مرفق طيه تقرير يوضح حجم التبادل التجاري والترانزيت بين مملكة البحرين وجمهورية إيران الإسلامية.

٣ - الإجراءات المتخذة من قبل مصرف البحرين المركزي

قام مصرف البحرين المركزي بتعميم قرار مجلس الأمن ١٨٠٣ (٢٠٠٨) بتاريخ ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٨ على كافة المصارف والمؤسسات المالية المرخصة والعاملة في مملكة البحرين.

مرفق طيه صورة عن هذا التعميم.

الضميمة ١

المدير التنفيذي لإدارة مؤسسات الرقابة المالية

Executive Director of Financial Institutions Supervision

BDFIS/C/006/2008
12th March 2008

The General Manager
All Licensees
Manama - Kingdom of Bahrain

Attn: MLROs

Dear Sir,

Re: UN Security Council Resolution 1803 (2008)

This directive is issued in fulfillment of the above UN resolution which requires the exercise of vigilance over financial services provided to Iran in order to avoid financial support contributing to the proliferation of sensitive nuclear activities, or to the development of nuclear weapon delivery systems, as referred to in resolution 1737 (2006).

Specifically, licensees are directed to exercise vigilance and enhanced due diligence over the following:

- When entering into new commitments for public provided financial support for trade with Iran, including the granting of export credits, guarantees or insurance, to their nationals or entities involved in such trade.
- Over activities with all banks domiciled in Iran, in particular with Bank Melli and Bank Sedarat, and their branches and subsidiaries abroad.

Any queries or requests for further clarification on any matter referred to in this Circular should be directed to Mr. Ahmed Jassim Buntaia, Director of the Compliance Directorate, CBB (Tel No. 17547107/ 17547108; Fax No. 17535673; and e-mail address: abuntaia@cbb.gov.bh).

Yours faithfully,

Abdul Rahman Al-Baker

الضميمة ٢

وزارة الصناعة والتجارة
٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٨

[الأصل بالعربية]

تجارة مملكة البحرين الخارجية مع جمهورية إيران الإسلامية في الفترة بين عامي ٢٠٠١-٢٠٠٧ بالدنانير البحرينية

(غير نفطي)

نوع التجارة	٢٠٠١	٢٠٠٢		٢٠٠٣		٢٠٠٤		٢٠٠٥		٢٠٠٦		٢٠٠٧		
	كانون الثاني/ يناير - كانون الأول/ديسمبر	كانون الثاني/ يناير - كانون الأول/ديسمبر	النسبة المئوية	كانون الثاني/ يناير - كانون الأول/ديسمبر	النسبة المئوية	كانون الثاني/ يناير - كانون الأول/ديسمبر	النسبة المئوية	كانون الثاني/ يناير - كانون الأول/ديسمبر	النسبة المئوية	كانون الثاني/ يناير - كانون الأول/ديسمبر	النسبة المئوية	كانون الثاني/ يناير - كانون الأول/ديسمبر	النسبة المئوية
إجمالي الواردات ١	١١ ٣٣٧ ٥٦٦	١٢ ٣٦٨ ٣٦٩	٩	١١ ٩٤٥ ٣٢٣	(٣)	١٠ ٣٨٥ ٩٨٢	(١٣)	١٥ ٣٨٧ ٣٣٣	٤٨	١٥ ١٧٤ ٦٤٦	(١)	٩ ٧٩٨ ٨٨٧	(٣٥)
واردات مملكة البحرين	٦ ٧٢٤ ٨٦٠	٧ ٨٨٤ ٣٢٧	١٧	٦ ٢٧٣ ٧٩٤	(٢٠)	٨ ١٧٤ ٤٧٥	٣٠	٨ ٣٠٠ ٩٣٣	٢	٨ ١٢٧ ٥٥٥	(٢)	٤ ٢١٤ ٤٣٨	(٤٨)
واردات المناطق الصناعية	٤ ٦١٢ ٧٠٦	٤ ٤٨٤ ٠٤٢	(٣)	٥ ٦٧١ ٥٢٩	٢٦	٢ ٢١١ ٥٠٧	(٦١)	٧ ٠٨٦ ٤٠٠	٢١٠	٧ ٠٤٧ ٠٩١	(١)	٥ ٥٨٤ ٤٤٩	(٢١)
إجمالي الصادرات ٢	١٧ ٧٤٧ ٤٨٨	١٥ ٩٢٥ ٨٤٧	(١٠)	١٨ ٩٨٥ ٦٢٨	١٩	٢ ١٧٧ ٧٢١	(٨٩)	١٨ ٩٢٨ ٠١٧	٧٦٩	٢١ ٦٤٩ ٠٨١	١٤	٦ ٨٨٠ ٧٢٧	(٦٨)
صادرات مملكة البحرين	٨ ١٨٩ ٤٢٨	٥ ٥٣٤ ٣٩٣	(٣٢)	٤ ٧٣٢ ٦٦١	(١٤)	١ ٣٦٤ ٨٣٢	(٧١)	١١ ٧٨٥ ٧٣٦	٧٦٤	١٩ ٢١٥ ٠٢٦	٦٣	٤ ٣٩٣ ٣٥٥	(٧٧)
صادرات المناطق الصناعية	٩ ٥٥٨ ٠٦٠	١٠ ٣٩١ ٤٥٤	٩	١٤ ٢٥٢ ٩٦٧	٣٧	٨١٢ ٨٨٩	(٩٤)	٧ ١٤٢ ٢٨١	٧٧٩	٢ ٤٣٤ ٠٥٥	(٦٦)	٢ ٤٥٧ ٣٧٢	١
إعادة التصدير ٣	١١٧ ٧٢٩	٣٠٨ ٥٠٢	١٦٢	٢٥٢ ٢٣٠	(١٨)	١٢٩ ٧٠٤	(٤٩)	٣ ٢٠١ ٤٧٢	٣٦٨ ٢	٤ ٣١٢ ٢٣٧	٣٥	٦ ٣١٩ ٠٥٨	٤٧
الميزان التجاري (٢+٣)-١	٦ ٥٢٧ ٦٥١	٣ ٨٦٥ ٩٨٠	(٤١)	١ ٢٩١ ٥٣٥	٨٩	(٨ ٠٧٨ ٥٥٧)	(٢١١)	٦ ٧٤٢ ١٥٦	(١٨٣)	١٠ ٧٨٦ ٦٧٢	٦٠	٣ ٣٧٠ ٨٩٨	(٦٩)
حجم التبادل التجاري ١+٢+٣	٢٩ ٢٠٢ ٧٨٣	٢٨ ٦٠٢ ٧١٨	(٢)	٣١ ١٨٣ ١٨١	٩	١٢ ٦٩٣ ٤٠٧	(٥٩)	٣٧ ٥١٦ ٨٢٢	١٩٦	٤١ ١٣٥ ٩٦٤	١٠	٢٢ ٩٦٨ ٦٧٢	(٤٤)

ملاحظات:

المصدر: الجهاز المركزي للمعلومات (٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٨).

بيانات عام ٢٠٠٧ هي بيانات أولية.

[الأصل بالعربية]

وزارة الصناعة والتجارة

التجارة الخارجية بين مملكة البحرين وإيران*

نوع التجارة (العملة بالملايين)	٢٠٠٦		**٢٠٠٧	
	كانون الثاني/يناير – كانون الأول/ديسمبر		كانون الثاني/يناير – كانون الأول/ديسمبر	
	دينار بحريني	بدولارات الولايات المتحدة	دينار بحريني	بدولارات الولايات المتحدة
واردات مملكة البحرين ١	١٥,٦٧	٤٠,١٤	٩,٨٠	٢٥,٩٢
صادرات مملكة البحرين ٢	٢١,٦٥	٥٧,٢٧	٦,٨٥	١٨,١٢
إعادة التصدير ٣	٤,٣١	١١,٤١	٦,٣٢	١٦,٧٢
الميزان التجاري (٢+٣)-١	١٠,٧٩	٣٨,٥٤	٣,٣٧	٨,٩٢
حجم التبادل التجاري ١+٢+٣	٤١,١٤	١٠٨,٨٣	٢٢,٩٧	٦٠,٧٦

النسبة المئوية
-٣٥
-٦٨
٤٧
-٦٩
-٤٤

مقدمة

- واردات مملكة البحرين من العالم عام ٢٠٠٧: ٢ ٢٥٥ مليون دينار بحريني.
- صادرات مملكة البحرين إلى العالم عام ٢٠٠٧: ١ ٠٦٨ مليون دينار بحريني.

الوكالات التجارية الإيرانية المسجلة في البحرين:	١٠ وكالات نشطة.
فروع الشركات الإيرانية المسجلة في البحرين:	لا يوجد.
شركات بها مساهمين إيرانيين	٥٥ شركة.
الواردات الرئيسية لمملكة البحرين من إيران (٢٠٠٧)	خامات حديد ومركزاتها غير مكتلة – اسفلت – سجاد من صوف أو وبر ناعم (خراسان، يزد، أصفهان، كاشان، شيراز) – سجاد من مواد نسجية تركيبية أو اصطناعية معقودة – حيوانات من فصيلة الضان والماعز – فستق بقشره – الفواكه والخضراوات الطازجة والمجففة – زعفران – صفائح وألواح جصية – فستق – بطيخ طازج – بذور كمون – سيارات جيب – ماء ورد – البلاط – محملات بمجارف أمامية.
الصادرات الرئيسية لمملكة البحرين إلى إيران (٢٠٠٧):	خردة الحديد – قضبان وأعمدة وبودرة من ألمنيوم غير مخلوط – أسلاك من الألمنيوم غير معزولة كهربائيا – صفائح وأعمدة وقضبان من الألمنيوم – الكولا – أدوات مترلية من – نسج قطنية مقصورة سادة خردة الألمنيوم – خامات حديد ومركزاتها مكتلة – مكيفات هواء – الأسماك – سدادات مطاطية.

* مصدر البيانات الإحصائية: الجهاز المركزي للمعلومات.

** بيانات عام ٢٠٠٧ أولية.

تقرير عن العلاقات التجارية بين البحرين وإيران.